قلي سمكة موسى

وصفت الجريدة الانكليزية المسماة عالمَ المرأة كيفية قلي سمكة موسى قالت : اغسل السمكة جيداً واقطع رأسها وزعانفها وذنبها ولتّها بالدقيق حتى تنشف واضرب بيضة حتى تمتزج جيداً وغطّ السمكة فيها ثم لتّها بمدقوق الخبز المحمّص واقلها قليلاً في مقلاة صغيرة كثيرة الزيت او السمن ثم صب الزيت او السمن عنها وانقلها الى مقلاة كبيرة فيها صاصة وضعها على نار خفيفة ربع ساعة ثم صبها في صحن وكلها مع الفطر او الخضر المطبوخة . والصاصة المشار اليها تصنع من الزبدة والبصل والجزر والدقيق والماء تسخن اوقية ونصف من الزبدة يضاف اليها نصف جزرة مفرومة فرماً رفيعاً ثم بصلة صغيرة مفرومة ومتى قلي البصل وصار لونهُ اصفر ذهبيًّا اضف اليهِ اوقية ونصفاً من الدقيق ثم فنجاناً كبيراً من الماء واغلهِ جيداً واضف اليهِ ما يكفي من الملح والبهار . ويحسن ان تضيف الى الماء نصف معلقة من مربّى الطماطم

باب التقريظ والانتقاد

تاريخ الدولة العلية

أُهدي الينا كتاب " التحفة الحليمية في تاريخ الدولة العلية " لحضرة مؤلفهِ الفاضل ابرهيم بك حليم منتش اوقاف دمنهور . وهو يتضمن تاريخ سلاطين آل عثمان وما تمّ على ايديهم من الفتوحات وما جرى من الحروب وما عقد من المعاهدات بينهم وبين سائر الدول واسماء معاصريهم من الملوك والامراء من عهد السلطان عثمان الاول مؤسس الدولة العثمانية الى عهد سلطانها الحالي

والكتاب كبير فيهِ نحو ٢٥٠ صفحة ومطبوع في مطبعة ديوان عموم الاوقاف . وحبذا لو عني حضرة مؤلفهِ العناية الكافية بتصحيح عبارتهِ وروايتهِ لان كتاباً مثل هذا جدير بان يكون اماماً للعثمانيين في معرفة تاريخ دولتهم

واننا نورد المثال التالي من هذا الكتاب للدلالة على قلّة ما فيهِ من الدقة في سرد الوقائع التاريخية قال

"وفي سنة ١٨٥٦ اهتم محمد علي باشا وابنهُ ابرهيم باشا بالحرب وظنا ان موت السلطان محمود وجلوس السلطان عبد المجيد يكونان سبباً لاتمام انتصاراتهما فرست الدولة دونانمة عظيمة الى مينا وسواحل اسكندرية واحالت ادارة ولاية مصر موقتاً على محمد باشا عزت فاستولت الدونانمة على قلاع جونيه وصيدا وسوريه وانتصرت عساكر الدولة براً على ابراهيم باشا. فلما رأى ذلك مير بشير رئيس المشايخ ترك مساعدة ابراهيم باشا وانضم الى عساكر الدولة وكذلك اهالي ومشايخ جبل لبنان والشيخ احمد بك شيخ العربان ثم استولت عساكر الدولة على قلاع صيدا وعكا وطرابلس وحما وحمص . اما من جهة الدول فان انكلترا واوستريا والروسيا وبروسيا قطعوا العلاقات مع محمد علي باشا بل ان انكلترا اظهرت المساعدة للدولة ثم بواسطة المذكورين وتعهداتهم بعدم عصيان محمد علي باشا مرة اخرى تم الصلح على ما هو معلوم فبناء عليهِ عادت دونانمة الدولة السابق تسليمها الى محمد علي باشا الى الاستانة كما كانت"

فليقابل القارئ ذلك بما هو معلوم من حروب ابرهيم باشا في بلاد الشام ومساعدة الدول الاوربية للدولة العلية كما سنبينهُ في الجزء التالي من المقتطف

الكلية الشرقية

أُهدي الينا كتاب الكلية الشرقية لسنة ١٩٠٤ — ١٩٠٥ . وهي الكلية التي انشأتها الرهبانية الكاثوليكية في مدينة زحلة بلبنان سنة ١٨٩٨ . وهو يشتمل على مقدمة في مختصر تاريخها وعلى قوانينها واشغالها المدرسية واسماء اساتذتها وتلامذتها ودوائرها وترتيب صفوفها. وفيهِ ثلاث صور لها من جهات مختلفة. ويظهر منهُ انها سائرة في مقدمة المدارس العليا بهمة اساتذتها ومديريها فندعو لها بالتقدم والنجاح

تاريخ بطرس الاكبر ومحاكمة الكسيس

الاثر النفيس في تاريخ بطرس الاكبر ومحاكمة الكسيس من قلم عزتلو وهبي بك مدير مدرسة الاقباط الكبرى وناظر المدارس القبطية . وهو ثلاثة ابواب الاول في تاريخ مصر من عهد مينيس الى هذا العصر . والثاني في ملخص تاريخ بطرس الاكبر . والثالث في محاكمة الكسيس وهو رواية محزنة ذات خمسة فصول نثرية وشعرية . ويلي ذلك خاتمة الكتاب في خلاصة تاريخ الروس بعد وفاة بطرس الاكبر الى هذا اليوم . والكتاب حسن اللغة صحيحها مثل كل ما ينشئهُ حضرة مؤلفهِ . فنشكر لهُ غيرتهُ على نشر الآداب

حقوق المرأة في الاسلام

وضع هذا الكتاب حضرة احمد بك اجايف من كتّاب الروس وعرّبهُ حضرة الاديب سليم افندي قبعين وقدّمهُ الى حضرة القاضي الفاضل عزتلو قاسم بك امين صاحب كتاب تحرير المرأة وقال في مقدمتهِ انهُ احتمل مشاق تعريبهِ والانفاق على طبعهِ ليطلع عليهِ اخوانهُ من مسلمي الشرق فيعلموا ان الناشئة الاسلامية في روسيا تشكو نفس شكوى الناشئة الاسلامية المصرية من سوء حالة المرأة المسلمة وحرج مركزها في المجتمع الانساني

هذا وقد رأينا ان ننقل الفصل الآتي من هذا الكتاب المستطاب اظهاراً لفضل المؤلف والمعرب وايضاحاً لاسلوبيهما في الانشاء والترجمة وتعميماً لما فيهِ من الفوائد : —

"ونحن الآن نترك البحث فيما وصلت اليهِ حالة المسلمين ونأخذ بتلابيب مسألة المرأة وعلاقة الاسلام بها من الوجهة العملية او بعبارة او ضح نبحث فيما جاء في الديانة الاسلامية من التعليم بخصوص المرأة ونعرّف القارئ بالحالة التي وجد فيها محمد المرأة في البلاد العربية خصوصاً والشرق عموماً ثم ننتقل بعد ذلك الى البحث فيما صنعهُ للمرأة او فيما حاول صنعهُ لها على الاقل . واظن ان هذه الطريقة تؤدي الى امكان معرفة ما ستؤول اليهِ حالة المرأة المسلمة في المستقبل عند ما يفتح الله بصيرة المسلمين ويكشف لهم عن نور الحقيقة فيدركون جوهر دينهم ويفهمونهُ فهماً حقيقياً كما هو . ومن جهة اخرى ارجو ان ادحض تلك المثالب التي ينسبها للاسلام اولئك العلماء والباحثون المجردون عن الانصاف الذين يستسلمون للاغراض والاهواء النفسانية فيصدرون احكاماً سطحية تكذبها الحقيقة الراهنة كاتهامهم الاسلام مثلاً باحداث امر تعدد الزوجات

ان حالة المرأة في البلاد العربية والمتاخمة لها قبل ظهور الاسلام كانت حالة مؤلمة لا يرضاها من كان في فؤادهِ اقل شعور حي . ففي بلاد فارس لم تكن المرأة تمتاز في شيء عن الامة او العبدة الرقيقة فكانت تقضي جميع ايام حياتها مسجونة ضمن جدران منزلها لا يسوغ لها ان تخرج منهُ مطلقاً او تجيل بصرها في فسيح الفضاء . وقد اباحت نظامات البلاد المدنية بيع وشراء النساء كالسلع[1] واما نظامات البلاد الدينية فقد اباحت الزواج بالامهات والاخوات والعمات والخالات وبنات الاخ وبنات الاخت[2] . ثم انهُ في الادوار الطبيعية المشهورة التي

(١) راجع كتاب (شاه نامه) للفردوسي

(٢) "Zende Avesta" Iames Dermerterer.

تحدث للمرأة كانت نساء الفرس يُبعدن عن المنازل ويقمن في خيام صغيرة تضرب لهن في ضواحي المدينة او البلدة ولا يجوز لاحد مخالطتهن قطعاً (وتعرف تلك الخيام المخصصة لاقامة النساء في ايام الطمث باسم داخمي) حتى انهُ كان يجب على الخدام الذين يعهد اليهم تقديم الطعام والشراب لهن ان يلقُوا مقدم انوفهم وآذانهم وايديهم بلفائف من القماش الغليظ وكانوا يتحفظون بمثل هذا التحفظ لانهم كانوا يعتقدون انهم يتنجسون اذا مسوهن او مسوا الخيام او الاشياء المحيطة بهنّ حتى الهواء[1] وكانوا يكرسون بنات الاشراف والملوك للالاهة اناخيدا المشهورة حيث كان كهنتها يتممون عليهنّ بعض الفروض المخصوصة ويعدونهن بتعاليم خاصة الى الزواج[2] واما بشأن حقوق المرأة ومركزها في العائلة ونسبتها الى زوجها ووالديها فحدث ولا حرج فان النساء كن في بلاد فارس تحت سلطة الرجل المطلقة الذي كان يحق لهُ ان يحكم عليها بالموت او ينعم عليها بالحياة طبقاً لما يراهُ وتطيب لهُ نفسهُ وبوجه عام فانهُ كان يتصرف بها كما يتصرف بسلع وادوات بيتهِ

واما حالة المرأة في البلاد العربية فكانت اشد صعوبة واتعس حالاً منها في بلاد فارس فكان العربي يتطير اذا ولدت لهُ ابنة وترتعد فرائصهُ جزعاً ويعد ذلك علامة على عدم رضى الالهة عنهُ[3] فكان اما ان يئد بناتهِ في الرمل او يبيعهن بيع الرقيق او يستبدلهن ببعض الحيوانات الاهلية[4] واما الزواج عند العرب فلم يكن لهُ نظام مخصوص محدد ببعض الفروض او مقيد بعادات متبعة بل كان يحدث بطريق المصادفة ولم يكن احد الزوجين ملزماً بدفع بائنة او شيء من الاشياء. ويظهر للباحث ان اخلاق العرب البدوية وما اتصفوا بهِ من البسالة والشجاعة والفروسية كانت السبب الوحيد في عدم تقييد الزواج باصول متبعة . والغالب ان الزواج كان يحدث من طريق الحب الاختياري المقرون بالتغزل والقصائد الشعرية وبدائع النسيب وفي جميع احوالهِ كانت الحرية مطلقة للزوجين ان يترك احدهما الآخر متى شاء واراد والامر الوحيد الذي كان يربط الاتحاد الزوجي انما هو الخوف من انتقام اقارب المرأة الاشداء البأس . وقد وصف ذلك أحسن وصف في الرواية الآتية الطبري المؤرخ العربي المشهور[5]

في واقعة احد التي وقعت بين اهل مكة وصحابة النبي محمد اهل المدينة خرجت نساء المكيين الى ساحة القتال وراء ازواجهن وكانت ترأسهن هند بنت عتبة زوجة ابي سفيان

(١) ليد (٢) راجع كتاب (المملكة العربية السابقة) لروبرتسون
(٣) راجع كتاب (الاسلام ومؤسسوه) لجون شولر (٤) راجع كتاب (البلاد العربية قبل الاسلام) للمانوف (٥) الطبري صحيفة ٣٦٥ طبع القاهرة

وقد قامت في النسوة اللاتي معها واخذن الدفوف يضربن بها خلف الرجال ويحرضنهم فقالت هند فيما تقول

ويها بني عبد الدار ويها حماة الادبار ضربا بكل بتار

وتقول ايضاً ان تقبلوا نعانق ونفرش النمارق

او تدبروا نفارق فراق غير وامق

وكان تعدد الزوجات لدى ظهور محمد منتشراً انتشاراً هائلاً فلم يكن عربي ميسور الأ وتراهُ متزوجاً ١٥ او ٢٠ واحياناً ١٠٠ زوجة[1] وكانت المرأة محرومة من جميع الحقوق على الاطلاق وحالتها لما يرثى لها فلم يكن لها حق بالارث عن زوجها او احد اقاربها من الرجال[2] وكانت عندهم عادة مقدسة معمول بها تخول الوالد حق التصرف ببنتهِ كيفما يشاء فكان يزوجها لشخص وهي رضيعة في المهد فاذا ما تمت وبلغت سن الرشد لا تستطيع المعارضة بل يتحتم عليها ان ترضخ رضوخاً اعمى لاحكام والدها عليها[3]

اما النبي محمد فانهُ نادى في بدء ظهورهِ بضرورة ازالة تلك العادات الهمجية البربرية المتبعة مع النساء وكان يتأثر اشد التأثر لحالة المرأة وما هي عليهِ من الانحطاط والامتهان ولم يكن فؤادهُ الرقيق يتألم ويتأثر ايضاً لشيء مثلما يتأثر مما كان يرادُ من حالة المرأة السيئة المتروكة دون اقل اهتمام وليس لها عضد او نصير وكذلك كان يتألم لرؤيتهِ الاطفال والاولاد الذين يتركهم والدوهم ومثل ذلك الغرباء الذين لا مأوى لهم. والمطلع على ما ورد في القرآن الكريم من الآيات البينات بشأن النساء والايتام والغرباء لا يفتأ حتى يتقطع فؤادهُ المًا وجزعاً لما تضمنتهُ تلك الآيات من الكلام المؤثر الشديد اللهجة. وقد خصصت في القرآن سورة طويلة للنساء معروفة بهذا الاسم وهي تدل دلالة واضحة على الاهمية الكبرى التي اظهرها محمد بشأن مسألة المرأة وتبتدئ تلك السورة بآية لم يكن ينتظر سماعها رجال العرب وعدوا ذكرها جرأة عظمى وهي: "يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة". ان كلمات هذه الآية اشتم منها العرب الوثنيون رائحة الاضطراب والثورة المقصود بها القضاء على سننهم وتقاليدهم وعاداتهم واخلاقهم وافكارهم وافهامهم ولكن اذا نظرنا الى كلمات تلك الآية من وجهة اخرى نجد انها توجه الى العرب عبارات التوبيخ والملام المملوءة بالعار والشنار وتفهمهم ان الرجل والمرأة مخلوقان من نفس واحدة وانهما متساويان في كل شيء ومسؤولان امام الله على

(١) انظر كتاب معة الصادقين في تفسير القرآن للملا فتح الله ص. ٣٣٣ وما بعدها
(٢) تفسير القرآن للملا فتح الله ص. ٣٣٣ وما بعدها (٣) ابن خلدون

انسواء عما يفعلانهِ . وبعد ذلك يقص القرآن كيف خلق الله آدم وحواء واورد تلك القصة كما جاءت في التوراة بتغيير طفيف لايذكر ونحن لانتمسك كثيراً بآيات هذه السورة التي نزلت خاصة للرأة لانها لم تجيء مترادفة بين تخللتها آيات كثيرة خاصة بالتعليم عن القداسة والاعمال الطيبات واغاثة الملهوف وحماية الغرباء والرفق بالايتام وغير ذلك . ثم ان القرآن وقف وقفة المدافع الشجاع ضد عادة العرب الهمجية الا وهي وأد البنات في الرمل وقد ورد الكلام عنها دفعتين في الاولى مثل للقارىء حالة جهنم المخيفة ونيرانها الملتهبة وافاعيها المتصاعدة من افواهها النيران المحرقة ثم اقام امام عيني العربي بنتهُ الموؤودة تقول لهُ (واذا الموؤودة سئلت بأي ذنب قتلت) وفي الدفعة الثانية يصف جنة الخلد وصفاً مؤثراً ثم اتبعهُ بالآية القائلة (ولا تقتلوا اولادكم) وفوق هذا وذاك فان محمداً لم يدع في حياتهِ احداً يئد بنتاً واجتهد اجتهاداً عظيماً لنزع هذه العادة من بين العرب ولم يقف عند هذا الحد بل زرع في قلوبهم هول وفظاعة هذا العمل الشنيع . وبعد فتح مكة ودخول اهلها الوثنيين في الاسلام كان من جملة الشروط عليهم ان يقسموا الايمان الغليظة بعدم وأد بناتهم (١)

وعدا ذلك فقد وصلت الينا جملة احاديث نبوية تتضمن الكلام بخصوص المرأة ورفع منزلتها في عيون العرب ففي احدها جاء ما مضمونهُ (ان ولادة البنت علامة من علامات نعم الله ومراحمهِ)

ووردت ايضاً احاديث اخرى بشأن الاولاد الذين يموتون كيف انهم يشفعون بوالديهم ويكونون وسيلة لادخالهم الجنة فنذكر بعضها اتماماً للفائدة

اخرج ابو نعيم في الحلية عن ابي امامة ان رسول الله صلى الله عليهِ وسلم قال : "ذراري المسلمين يوم القيامة تحت العرش شافعين ومشفعين"

واخرج حميد بن زنجون ومسلم وابو نعيم عن حسان قال قلت لابي هريرة توفي لي ابنان فحدثني شيئاً سمعتهُ من رسول الله صلى الله عليهِ وسلم تطيب بهِ انفسنا عن موتانا قال "صغارهم دعاميص الجنة يلقى احدكم اباهُ فيأخذ بصفة ثوبهِ كما اخذت بصفة ثوبك فلا ينتهي حتى يدخلهُ الله واياهُ الجنة"

وروى ابو النضر السلمي ان رسول الله صلى الله عليهِ وسلم قال : "لايموت لاحد من المسلمين ثلاثة من الولد فيحتسبهم الا كانوا لهُ جنة من النار"

واخرج البخاري والنسائي وابن ماجة عن انس قال رسول الله صلى الله عليهِ وسلم "ما من

(١) الطبري ص ٢٧٠ طبع مصر

الناس يموت لهُ ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث الاَّ ادخلهُ الله الجنة بفضل رحمتهِ اياهم (١)

ومنها ايضاً . روى ابو هريرة عن شيخ من بني تميم عن عمر بن ابي بكار عن محمد بن ابي فراس عن احمد بن الهيثم بن فراس بن خلف بن المرزبان قال ان قيس بن عاصم دخل على رسول الله صلى الله عليهِ وسلم وفي حجره بعض بناتهِ يشمها فقال لهُ ما هذه السخلة تشمها فقال هذه بنتي فقال والله لقد ولد لي بنون ووأدت بنيات ما شممت منهن انثى ولا ذكرًا قط فقال رسول الله صلى الله عليهِ وسلم فهل الاَّ ان ينزع الله الرحمة من قلبك (٢)

وقال النبي ايضاً في بعض كلامهِ (الجنة تحت اقدام الامهات) (٣) . وبعد ان رفع النبي محمد كما قدمنا منزلة المرأة الادبية خولها حقوقًا واسعة لم تخطر على بال احد من المشرعين العصريين كالفرنسويين مثلاً او سواهم

ان البنات بحسب الشريعة المحمدية يرثن عن آبائهن وامهاتهن ثم ان الشريعة حرمت على الوالدين السلطة المطلقة على البنات فلا يستطيعون التصرف بشؤونهن قبل بلوغهنَّ سن الرشد وبعد ان تبلغ البنات الرشد يجوز لهنَّ التزوج بمن يخترنهُ لنفوسهنَّ بعلاً بقطع النظر عن موافقة والديهنَّ . والزواج بدون ارادتها يعد لاغيًا فاسدًا غير شرعي وهنَّ يتمتعنَّ بجميع الحقوق المدنية ويستطعنَ الاشتغال باية مهنة شريفة يردنها ويعقدن السندات سواء لهنَّ او عليهنَّ (٤) ثم ان الشريعة السمحاء خولت المرأة المتزوجة جميع الحقوق المدنية فهي تدير شؤونها وممتلكاتها بنفسها مستقلة بذلك عن زوجها الذي لا يحق لهُ ان يلزمها بعمل امر من الامور قط عدا ارضاع اطفالها وانما هي مرغمة لزوجها بالعفة المطلقة والطاعة ضمن حدود معلومة واذا شاءت الاعتناء بتدبير شؤون منزل زوجها وممتلكاتهِ فانما تأتي ذلك مخيرة يدفعها الى ذلك حبها الحقيقي لهُ . ثم ان كل خصام يحدث بينهما ينبغي ان ينظر ويحل بواسطة مؤتمر عائلي مؤلف من حكم من اهلهِ وحكم من اهلها قال الله تعالى " وان خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكمًا من اهلهِ وحكمًا من اهلها ان يريدا اصلاحًا يوفق الله بينهما " والشريعة السمحاء خولت للنساء حق الارث عن ازواجهنَّ واولادهنَّ . وامرت الشريعة ايضاً بان يكون عقد الزواج مبنيًا على الحب الحقيقي فقال جل شأنهُ "فانكحوا ما طاب لكم من النساء" وهو مؤسس على فروض شرعية مقدسة تجعلهُ محترمًا معلومًا لدى الجميع وقد جاء في القرآن الكريم" ومن آياتهِ ان خلق لكم من انفسكم ازواجًا لتسكنوا اليها وجعل بينكم مودَّة ورحمة " . اجل انهُ

(١) الاحاديث الشريفة المذكورة مأخوذة عن رسالة المجلد عند فقد الولد للسيوطي

(٢) ابو الفدا . كتاب الاغاني (٣) ارنست رنان في كتابهِ تاريخ الاديان (٤) مجمع القوانين

يسوغ نقض عقد الزواج لان الشريعة اباحت الطلاق وانما ضمن حدود معلومة حيث ينبغي ان يكون مبنيًا على اسباب شرعية ويحتم على الرجل في جميع احوال الطلاق (ما عدا طلاقهُ زوجتهُ بسبب خيانتها وعدم صون عرضها) ان يدفع لها نفقة العدة لمدة ثلاثة شهور على الاقل. واباحت الشريعة للمرأة المطلقة ان تبقي لديها اولادها الصغار وفي مثل هذه الحالة حتمت على الرجل ان يدفع لها نفقة لتنفقها على تربية الاولاد. قدمنا ان الشريعة اباحت الطلاق ولكنها من جهة اخرى حقرتهُ وابغضتهُ فقد جاء في الحديث الشريف "ابغض الحلال عند الله الطلاق" ثم ان الشريعة حتمت على الازواج ان يعيشوا مع زوجاتهنَّ على اتم وفاق ووئام قال الله تعالى "وعاشروهنَّ بالمعروف فان كرهتموهنَّ فعسى ان تكرهوا شيئًا ويجعل الله فيهِ خيرًا كثيرًا وان اردتم استبدال زوج مكان زوج وآتيتم احداهنَّ قنطارًا فلا تأخذوا منهُ شيئًا أتأخذونهُ بهتانًا واثمًا مبينًا وكيف تأخذونهُ وقد افضى بعضكم الى بعض واخذن منكم ميثاقًا غليظًا". ثم انهُ يحتم على الازواج ان يتساهلوا مع زوجاتهنَّ ويصفحوا حتى عن الزوجة التي تسقط في الضلال وتمزق شعار طهارتها وعفتها. ثم اوضحت الشريعة ايضًا بانهُ لا يجوز ادانة الزوجة بالزنا لمجرد الشك او التهمة او السماع وانما ينبغي ان ينظر قضية ادانة الزوجة بالزنا مجلس عائلي يثبت من الامر بشهادة اربعة شهداء عدول مشهود لهم بطهارة الذمة والامانة وعدم الميل لغرض من اغراض القضية المرفوعة وقبل اصدار الحكم يدعوها المجلس الى التوبة والرجوع عن غيها وضلالها قال الله في كتابهِ العزيز

"واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم فاستشهدوا عليهنَّ اربعة منكم فان شهدوا فامسكوهنَّ في البيوت حتى يتوفاهنَّ الموت او يجعل الله لهنَّ سبيلاً واللذان يأتيانها منكم فآذوهما فان تابا واصلحا فاعرضوا عنهما ان الله كان توابًا رحيمًا"

افليس هذا الكلام يطابق كل المطابقة لتعليم نبي الله الآخر (عيسى) عن المرأة الزانية او ليس ايضًا كان سماع مثل هذه الآيات البينات صعبًا على اولئك الاعراب البرابرة المتوحشين الذين كانوا يرجمون نساءهم بالحجارة لاقل حادث او اثم بسيط[1]

ولننتقل الآن الى الكلام على تعدد الزوجات فقد سبق لنا القول بانهُ عند ظهور النبي كان امر تعدد الزوجات منتشرًا انتشارًا هائلاً في البلاد العربية والبلاد المجاورة لها ولم يكن في الامكان ازالة هذه العادة التي رسخت في انئدة القوم منذ اجيال عديدة ويظهر ان تلك العادة كانت من مطالب الحياة الضرورية لاهل الشرق ولا يمكنهم ان يستغنوا عنها او يعيشوا

(1) ابن خلدون

بدونها وينسبون اسباب انتشارها بين الشرقيين الى المناخ وتركيب بنية اجسامهم ولكن مع ذلك فقد اصلح الاسلام هذه العادة وصنع كثيراً للشرق بشأنها فقد عين اولاً بان عدد الزوجات الشرعيات ينبغي ان يكون اربعة وحصر هذا التعيين ضمن حدود معلومة يصعب على الانسان تعديها او القيام بما جاء فيها ولذلك فاذا تأملناها فاننا نجدها تفضي الى الزواج بواحدة . ورأس هذه الحدود انهُ يتحتم على الرجل ان يعدل بين جميع زوجاتهِ ونحن ايضاحاً لذلك نكتفي بايراد مجمل اقوال المفسرين لكلمة "العدل" كالامام فخر الرازي والملا فتح الله وغيرهما : ينبغي على الرجل ان يطلق العدل ليس فقط على علاقاتهِ الخارجية مع زوجاتهِ اي الاتفاق عليهنَّ على السواء كلا بل يجب على الرجل ان يعدل في محبتهِ بين نسائهِ وهل هذا امر مستطاع يا ترى ؟ وقد اجاب القرآن الشريف على هذا السؤال بقولهِ تعالى "ولن تستطيعوا ان تعدلوا بين النساء ولو حرصتم فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة وان تصلحوا او تتقوا فان الله كان غفوراً رحيماً" ولذلك كان العدل بين النساء من رابع المستحيلات يؤدي بالذين يتزوجون باكثر من واحدة الى ارتكاب الخطيئة وتعدي حدود الله فما العمل ايضاً لقاء هذا الامر . وعلى هذا السؤال ايضاً يجيب القرآن الكريم بقولهِ تعالى "فان خفتم ان لا تعدلوا فواحدة او ما ملكت ايمانكم . ذلك ادنى ان لا تعدلوا"

ان الآيات التي اوردناها تدل دلالة واضحة على ان الاسلام مؤيد للزواج بواحدة وهذا امر مما لا ريب فيهِ وانهُ سيأتي يوم عند ما يدرك المسلمون فيهِ روح دينهم وجوهرهُ سينبذون عادة تعدد الزوجات ويقبلون من تفوسهم على امر الاكتفاء بزوجة واحدة ولذلك فيخطئ كتَّاب الاوربيين خطأً جسيماً باتهامهم القرآن ومحمداً بعداء نصف الجنس البشري اي المرأة ويخطئون ايضاً بنسبتهم جمود المسلمين ونقائصهم الى الدين مع انهم لو انصفوا ونطقوا بالحقيقة المجردة عن كل غرض سيء لرأوا ان هذه النقائص وجدت من نفسها في العالم وان دين اولئك الكتاب اي النصرانية يقاومها مقاومة عنيفة متواصلة اما القرآن فقد قام بعمل خطير جداً فانهُ رفع شأن المرأة واعلى منزلتها وخولها حقوقاً لم يسمع بمثلها في الشرق مطلقاً فانهُ جعلها اماً وزوجة بعد ان كانت امة ليس لها كرامة او مقام معروف ، وقد ادركت النساء مقدار الحقوق التي خولتها اياها الشريعة الغراء فتمسكت بها وحافظت عليها ودافعت عنها دفاعاً شديداً ولم تخشَ بسببها بأس احد يدلنا على ذلك الرواية الآتية التي رواها الملا فتح الله في تفسير القرآن العزيز حيث جاء فيهِ ما نصهُ : بعد وفاة النبي وقف ذات يوم الامام عمر في المسجد يخطب في الناس واظهر في خلال خطبهِ انهُ يروم ابطال عادة دفع المهر للزوجة فقامت احدى

النساء الحاضرات في المسجد وخاطبت الخليفة بصوت جهوري قائلة : يا امير المؤمنين انك لا تستطيع ان تحرمنا ما انعم بهِ علينا الله ورسولهُ فرجع الخليفة عن عزمهِ . انتهى

جواهر البلاغة

اهدى الينا حضرة الاديب احمد افندي الهاشمي مراقب مدارس فكتوريا الانكليزية في القاهرة نسخة من كتاب ألَّفهُ حديثاً وسماهُ " جواهر البلاغة " في المعاني والبيان والبديع والعروض والقوافي وفنون الشعر الثلاثة عشر . وهو على مثال الكتب التي من موضوعهِ في تبويبهِ وتقسيمهِ وتقديم بعض مباحثهِ وتأخير الآخر ولكنهُ ربما فاقها في حسن طبعهِ وما في آخر كلّ فصل من التمرينات التي لا غنى للدارس عنها لفهم ما ورد في الفصول

وقد أكثر من الشواهد تحت بعض الانواع مثل حسن التعليل من المحسنات المعنوية والجناس من المحسنات اللفظية . فأورد من الاول مثلاً قول ابي هلال العسكري

زعم البنفسج انهُ كعذارهِ حسناً فسلوا من قفاهُ لسانهُ

وقال في تفسيرهِ "لخروج ورقة البنفسج الى الخلف لا علة لهُ لكنهُ ادّعى ان علتهُ الافتراء"

واورد من الجناس اللفظي قول ابي فراس

ما كنت تصبر في القديم فلمْ صبرت الآن عنّا
ولقد ظننت بك الظنون لانهُ من ضنّ ظنّا

ومن الجناس المعنوي قول احدهم

منعم الجسم تحكي الماء رقتهُ وقلبهُ قسوةً يحكي أبا أوس

فقال في تفسيرهِ " واوس شاعر من شعراء العرب واسم ابيهِ حجر فلفظ ابي اوس يحضر في الذهن اسمهُ وهو حجر وهو غير مراد وانما المراد الحجر المعلوم "

ويلي البديع العروض وتحتهُ ابواب في بحور الشعر المختلفة . ثم القوافي وفنون الشعر الملحقة بالبحور كالتشريع والتشطير والتخميس والجارية على ألسنة العامة كالزجل والمواليا . ويلي ذلك كلهُ خاتمة في السرقات والمحاضرات الشعرية

قلنا ان طبع الكتاب حسن وانما ينقصهُ شكل ما ورد فيهِ من الابيات والشواهد الشعرية التي قد تلتبس على المتعلم . لكن ذلك لا يقدح في فضل مؤلفهِ فلهُ منا عاطر الثناء

الارشادات الوفية في القضايا الشرعية

الّف هذ الكتاب حضرة الاديب عبد المجيد افندي البيومي الكاتب في محكمة مديريّة البحيرة الشرعية . وهو يحتوي على فصول مختلفة في دعاوي النكاح والصداق والجهاز والطلاق والنفقة والوقف والولاية والرشد والارث والوصية وما اشبه . وقد قرظهُ حضرة الفاضل الشيخ علي هاني مفتي مديرية البحيرة فقال انهُ نافع في الغرض المطلوب من الاحكام

حسناء نيويورك

رواية ادبيّة فكاهية عرّبها عن الانكليزيّة حضرة نجيب افندي جرجس عبدالله واعتنى باصلاحها حضرة اسعد افندي ملحم وكلاهما من السوريين المهاجرين الى الولايات المتحدة الاميركية وهي تفضل كثيرًا من الروايات التي تتداولها الايدي الآن في لغتها وطبعها فانها سهلة العبارة صحيحة اللغة عمومًا ومطبوعة طبعًا حسنًا على ورق جيد فنثني على حضرة معربها ومصلحها ونتمنى لها الانتشار

باب الزراعة

العدس المصري

من مقالة للمستر بونابرت من اساتذة مدرسة الزراعة الخديوية

العدس نبات معروف وحبوبهُ كثيرة الاستعمال في هذا القطر والقطر السوري وكان يطبخ ويؤكل فيهما منذ الوف من السنين . قال المسيو ده كندول النباتي الشهير انهُ كان يزرع في اسيا و بلاد اليونان وايطاليا قبل زمن التاريخ ونقلت زراعتهُ منها الى القطر المصري

ويزرع العدس الآن في المانيا وفرنسا وجنوبي اوربا وجانب كبير من اسيا ولاسيما في الهند . وزراعتهُ واسعة نوعًا في القطر المصري ولاسيما في الوجه القبلي وحبوب العدس المصري صغيرة سمراء كثيرة الغذاء ولاسيما اذا قشرت فيها نحو ٢٥ في المئة من المواد الالبومينية